

باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى

باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى. قال أبو عبد الله حدثنا يحيى بن قزعة قال: حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب -رضي الله تعالى عنه- أنه قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { العمل بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه } . هذا حديث عمر المشهور وقد بدأ به البخاري -رحمه الله- صحيحه، وأتى به هاهنا لذكر من هاجر لأجل أن ينكح امرأة، فقد ذكر الذين شرحوه أن سببه قصة رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس فكانوا يسمونه مهاجر أم قيس والأصل أن الهجرة أنها عمل صالح، أنها عمل بر، أن الهجرة عمل من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله تعالى ففي هذا أن الإنسان إذا هاجر ولم يكن قصده ما عند الله تعالى فليس له أجر في هذه الهجرة. ثبت أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: { لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار } يعني أنني أحتسب أجر الهجرة؛ لأنها عمل صالح، فإن المهاجر يهجر بلاده ويهجر أهله ويهجر منشأه ويهجر قبيلته، ويهجر داره ويهجر أمواله ونحو ذلك، ويسافر لأجل أن يسلم على دينه، يفر بدينه من الفتن ومن الأذى، فإذا كان الذي دفعه إلى هذه الهجرة أمر دنيوي، دنيا يكتسبها، أو يصيبها أو كذلك امرأة يريد أن ينكحها فليس له إلا ما نواه؛ وإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى. هذا هو الشاهد من هذا الحديث.